

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٨٥ لسنة ٢٠١٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادّة ١ - تُحرّم السيدة/ سارة سمير محمد عوض الشاعر (فلسطينية الجنسية)
من اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواعٍ أمنية .

مادّة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٩/٩/١٩

المفوض بالتوقيع

لواء/ مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير